

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٣ لسنة ٢٠٠٤

بتتحديد اختصاصات وزير الدولة للتنمية الإدارية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨

ولائحته التنفيذية والقرارات المكملة له :

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩١ بشأن الوظائف المدنية القيادية ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٤ بشأن أكاديمية السادات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٠٤ بالتشكيل الوزاري :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢١ لسنة ٢٠٠٤ :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قرار** :

**(المادة الأولى)**

يباشر السيد الدكتور / أحمد محمد عثمان درويش ، وزير الدولة للتنمية الإدارية  
الاختصاصات والصلاحيات الآتية :

- ١ - صياغة السياسات العامة والخطط والبرامج - وذلك بالتنسيق مع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة - الكفيلة بتفعيل وتطوير أداء الخدمات الحكومية وتبسيط إجراءات الحصول عليها في أقرب وقت وبأقل تكلفة ، وخلق قنوات جديدة لتوصيلها للمواطنين

في مكان تواجدهم وعلى اختلاف مستوياتهم - بالأسلوب الأمثل وبالسرعة والكفاءة المرجوتين - مع إيجاد أفضل السبل للتواصل معهم وإشراكهم في تصور سبل تحقيق أهداف التطور ، وله في ذلك متابعة وضمان التنفيذ وبصفة خاصة :

وضع آليات التعاون مع الوزارات والهيئات الحكومية المعنية لتنفيذ مشروعات تطوير الخدمات الحكومية وإعادة الهندسة لدورة العمل المكتبي بها ومتى كنتها بما يوفر بيئه مناسبة للنهوض بمستوى الخدمات المقدمة منها والتوكيل بما يراه لازماً لها ومتابعة تنفيذها وتحديد أساليب قياس كفاءة وجودة الخدمة المقدمة منها مع اعتماد محدّدات ومؤشرات الأداء والتقييم .

وضع وتنفيذ برنامج إتاحة الخدمات الحكومية من خلال روافد جديدة ومتعددة مثل شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) وخدمة التليفون (الثابت والمحمول) ومراكز تقديم الخدمات .

تشغيل وتحديث بوابة الحكومة على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) .

٢ - إعداد السياسات العامة والخطط والبرامج - بالتنسيق مع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة - الكفيلة بالارتقاء بمستوى الموارد البشرية بالدولة وله في ذلك :

وضع التوجيهات العامة للتدريب الإداري والربط بينه وبين تطبيق آليات العصر الحديث ، وتفعيل التدريب المستمر وربطه بالاحتياجات العلمية وتحديد أساليب التنفيذ تعاون مع المؤسسات المهتمة بالتدريب ومتابعة تنفيذها .

اقتراح برنامج إعداد أجيال من القادة الإداريين قادرة على التعامل بأساليب الإدارة الحديثة ولديها روح الابتكار والتطوير وتحمل المسؤولية ، لإزالة العوائق والعقبات وتيسير تعامل مع التركيز على بناء الصنف الأول والثاني .

التنسيق بين الوزارة والمؤسسات العلمية والوكالات والماركز البحثية - الوطنية منها والأجنبية - المختصة بتنمية الموارد البشرية وتطويرها وتفعيل التعاون معه .

٣ - التنسيق مع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة لإعداد وصياغة خطط وبرامج الإصلاح والتطوير الإداري ورفع كفاءة الجهاز الإداري للدولة - في شتى المستويات الإدارية المركزية منها والمحلية - وفي جميع القطاعات التي يتصل عملها بالمواطنين المستثمرين وخلق البيئة التشريعية والتنفيذية الملائمة التي تكفل إقامتها والارتقاء بمستوى القيادة الإدارية وتهيئة الجهاز الإداري للدولة للاندماج في النظام العالمي ومسايرة التقدم والوفاء بالالتزامات الدولية لمصر وله في ذلك :

اقتراح مراجعة طرق شغل الوظائف القيادية والقوانين المحاكمة لها ، بما يسمح بوضع آليات لاختيار القادة تقوم على عناصر القدرات العلمية ، وإجراء الدراسات للقوانين المحاكمة للجهاز الإداري للدولة وذلك بالتنسيق مع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة وإجراء دراسة الأجرور والعلاوات والبدلات والمكافآت والتعويضات - بالتنسيق مع وزارتي المالية والتخطيط - واقتراح تطويرها ، بما يحقق الربط الكامل بينها وبين الإنجاز ، وتحقيق سياسة الشواب والعقاب .

٤ - اختصاصات وصلاحيات الوزير المختص بالتنمية الإدارية المخولة بحكم القوانين واللوائح .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٤٢٥ هـ .

(الموافق ٢٠ سبتمبر سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك